



دليل المستخدم لطلبات التظلم الخاصة بالأنشطة الاقتصادية الواقعية

يونيو 2022



المحتويات

3.....	نبذة مختصرة حول هذا الدليل	1.
3.....	الهدف من طلب التظلم	2.
3.....	ماذا يقصد بطلب التظلم؟	2.1
4.....	كيفية التقديم على طلب التظلم	2.2
7.....	توفير المستندات الداعمة عند طلب السلطة الوطنية للتقييم	3.
7.....	طلب المستندات الداعمة	3.1
7.....	طريقة تقديم المستندات المطلوبة	3.2
9.....	قنوات الدعم لأنشطة الاقتصادية الواقعية	4.
9.....	المشاكل التقنية	4.1
9.....	الطلبات المكررة	4.2
9.....	تعديل الإخطار والتقرير	4.3
9.....	الاستشارات الخاصة بأنشطة الاقتصادية الواقعية	4.4
10.....	المدد الزمنية للتظلم	5.
10.....	المدد الزمنية لطلبات التظلم الخاصة بأنشطة الاقتصادية الواقعية	5.1



1. نبذة مختصرة حول هذا الدليل

تم إعداد هذا الدليل ليساعدك في تقديم طلب التظلم إلى الهيئة الاتحادية للضرائب (السلطة الوطنية للتقييم) فيما يتعلق بغرامات الأنشطة الاقتصادية الواقعية، كما وأن هذا الدليل سيساعدك للقيام بما يلي:

- طريقة التقديم على التظلم
- طريقة تقديم المستندات الداعمة لطلب التظلم
- جدول المدد الزمنية لطلب التظلم

تم تصميم هذا الدليل لاستخدام جميع الأشخاص الذين يرغبون في تقديم طلب تظلم إلى السلطة الوطنية للتقييم على قرارات الأنشطة الاقتصادية الواقعية بشأن الغرامات الصادرة على المرخص له أو المرخص له المستثنى.

إذا كان لديك مزيداً من الاستفسارات حول طلبات التظلم الخاصة بالأنشطة الاقتصادية الواقعية، يرجى التواصل معنا على FTAESR@tax.gov.ae ويرجى العلم بأن السلطة الوطنية للتقييم لا تقدم استشارات بشأن الأنشطة الاقتصادية الواقعية حيث أنه للأسئلة المتعلقة بنطاق وتطبيق أنظمة الأنشطة الاقتصادية الواقعية، يرجى مراجعة المعلومات الموجودة على صفحة وزارة المالية، أو التواصل مع السلطة التنظيمية، أو الحصول على مشورة مهنية.

<https://www.mof.gov.ae/ar/strategicpartnerships/pages/esr.aspx>

2. الهدف من طلب التظلم

2.1 ماذا يقصد بطلب التظلم؟

طلب التظلم هو أحد الآليات المطبقة بناء على المادة (17) من قرار مجلس الوزراء الموقر (57) لسنة 2020 في شأن تحديد متطلبات الأنشطة الاقتصادية الواقعية، حيث أنه يجوز للمرخص له أو المرخص له المستثنى التظلم إلى السلطة الوطنية للتقييم من قرارها بفرض الغرامة الإدارية عليه لأي من الأسباب التالية:

- أ. لم يرتكب المخالفة الإدارية المنسوبة إليه.
- ب. الغرامة الإدارية الموقعة عليه غير متناسبة مع المخالفة.
- ج. الغرامة الإدارية تزيد على الحد المقرر للمخالفة المترتبة وفقاً لقرار مجلس الوزراء الموقر (57) لسنة 2020 في شأن تحديد متطلبات الأنشطة الاقتصادية



2.2 كيفية التقديم على طلب التظلم

ينبغي على المرخص له أو المرخص له المستثنى تقديم طلب التظلم عن طريق بوابة الأنشطة الاقتصادية الواقعية التابعة لوزارة المالية

<https://www.mof.gov.ae/ar/strategicpartnerships/pages/esr.aspx>

بعد تسجيل الدخول يمكنك النظر في لوحة معلومات المرخص له - الصفحة الرئيسية

يرجى العلم بأن نظام الأنشطة الاقتصادية الواقعية متوفّر فقط باللغة الإنجليزية.

الدخول إلى الخدمة



يجب أن يكون لديك حساب مستخدم مسجل في موقع وزارة المالية، أو إنشاء حساب جديد للتمكن من الدخول لبوابة تقديم إخطارات وثمار الأنشطة الاقتصادية الواقعية

يرجى قراءة الشروط والأحكام والتي تتضمن سياسة الحفاظ على الخصوصية على الرابط التالي [الشروط هنا](#) إن مجرد الضغط على علامة "إنشاء مستخدم جديد / تسجيل الدخول" بعد إفرازه منك قد فرقانت وفقط الشروط والأحكام المطبقة لبيان بما في ذلك سياستنا لاحفاظ على الخصوصية

تسجيل الدخول

إنشاء مستخدم جديد

Licensee Dashboard - Main Page

Submittals History Notification

Licensee	Case Type	Progress Code	Financial period	Respond	Deadline	
Licensee XYZ	ES Report	ES test not met	2019	Request for amendment	31/12/2020	<button>View Summary</button>
Licensee XYZ	Penalty	Penalty due	2019	Pay Penalty	30/05/2021	<button>View Summary</button>
Licensee XYZ	Appeal	No appeal submitted	2019	File Appeal	30/05/2021	<button>View Summary</button>
Licensee XYZ	Notification	Form submitted	2019	Request for amendment		<button>View Summary</button>

File Appeal

وذلك للمباشرة بإجراءات تقديم طلب التظلم

ويقوم النظام بعكس التاريخ المائي لتقديم طلب التظلم ودفع الغرامة



في صفحة تقديم طلب التظلم، يجب على المقدم ان يقوم بإضافة شرح مبسط على سبب تقديم طلب التظلم، وارفاق المستندات الداعمة لطلب التظلم، يمكن ارفاق عدد (10) عشر مستندات على ان لا يتعدى

Economic Substance Report - Appeal

SAVED 10:38:19

Explain reasoning for appeal (selected)	Explanation <input type="text"/>
Preview and submission	Supporting evidence (optional field) <small>①</small> You can upload 40 MB in total for the entire appeal. <input type="text"/> Select files You can select 10 files.
	Next ← Cancel → Next

حجم جميع الملفات (40) أربعون ميجا بايت (MB)

بعد تعبئة الشرح المبسط وارفاق المستندات الداعمة، يمكنك الضغط على "التالي"

Economic Substance Report - Appeal

SAVED 10:39:46

Explain reasoning for appeal ✓	A. Licensee Details Explanation Licensee's explanations, etc. Supporting evidence <small>②</small>	Go to page
Preview and submission (selected)	◀ Previous Send Cancel	Send

وارسال الطلب بعد مراجعة الشرح والمستندات المرفقة
بالضغط على "ارسال"

Your submission has been received

Dear applicant

Thank you for your submission. We are creating a new case based on the information you submitted - at peak filing times this can take a few hours. You do NOT need to resubmit your details.

When contacting us, you can use the key 6M-BKW-Z9-TCT as a reference to this submission.

بعد ارسال الطلب سوف تظهر لك رسالة بأن الطلب تم تقديمها وسوف تغير حالة الطلب من "Appeal Submitted" إلى "No Appeal Submitted"

تقوم السلطة الوطنية للتقييم بمراجعة الطلب وإصدار قرار خلال (40) أربعين يوم عمل من تاريخ اكمال الطلب وتبلغ مقدم الطلب بقرارها خلال (5) خمسة أيام عمل من تاريخ صدور القرار.



في حال كنت تريده ان تتبع طلب التظلم فيمكنك التواصل معنا عن طريق البريد الإلكتروني FTAESR@tax.gov.ae

ويجب توفير البيانات التالية:

- اسم المرخص له او المرخص له المستثنى
 - السلطة التنظيمية التابع لها
 - رقم طلب التظلم (Case ID)
- يمكن العثور على رقم طلب التظلم
بعد فتح "عرض الملخص"

Licensee Dashboard - Main Page

Licensee	Case Type	Progress Code	Financial period	Respond	Deadline	
Licensee XYZ	ES Report	ES test not met	2019	Request for amendment	31/12/2020	View Summary
Licensee XYZ	Penalty	Penalty paused	2019		30/05/2021	View Summary
Licensee XYZ	Appeal	Appeal submitted	2019		30/05/2021	View Summary
Licensee XYZ	Notification	Form submitted	2019	Request for amendment		View Summary

Summary

Submittals	History	Send Notification
Case 2020 - 72		
10/19/2020: Economic Substance Report		
Date	Records	
10/19/2020	Economic Substance Report	
10/19/2020	Economic Substance Report	
10/21/2020	Economic Substance Report	

[Go back](#)

رقم طلب التظلم (Case D)



3. توفير المستندات الداعمة عند طلب السلطة الوطنية للتقييم

3.1 طلب المستندات الداعمة

تقوم السلطة الوطنية للتقييم بطلب مستندات أخرى في حال تطلب الامر ذلك ويجب على مقدم الطلب توفير المستندات خلال (5) خمسة أيام عمل من تاريخ طلب المستندات من قبل السلطة الوطنية للتقييم. وللسلطة الوطنية للتقييم برفض طلب التظلم في حال لم يتم توفير المستندات المطلوبة. وفي حال تقديم المستندات أكثر من (5) خمسة أيام عمل فيجب ابلاغ السلطة الوطنية للتقييم عن طريق إعادة ارسال طلب التظلم مع ذكر سبب التأخير والمدة المطلوبة لتوفير المتطلبات، ويحق للسلطة الوطنية للتقييم برفض طلب التظلم في حال لم يتم توفير المستندات المطلوبة.

عند توفير المستندات الداعمة الجديدة التي تم طلبها فأن السلطة الوطنية للتقييم سوف تقوم بمراجعة طلب التظلم وإصدار قرار خلال (40) أربعين يوم عمل من تاريخ استلام المستندات المطلوبة ويتم تبليغ مقدم الطلب خلال (5) خمسة أيام عمل من اصدار القرار.

3.2 طريقة تقديم المستندات المطلوبة

عندما تقوم السلطة الوطنية للتقييم بطلب المستندات فإن حالة الطلب تتغير من "Appeal Submitted" إلى "Resubmit"

Licensee	Case Type	Progress Code	Financial period	Respond	Deadline
Licensee	ES Report	Deadline exceeded	2019	File ESR report	31/12/2020
Licensee	Appeal	Action required	2019	Resubmit	13/07/2021
Licensee	Penalty	Penalty paused	2019		20/08/2021
Licensee	Notification	Form submitted	2019	Request for amendment	

لتوفير المستندات المطلوبة فيجب على مقدم الطلب الضغط على "Resubmit"

Please provide more information on the following:
Please file your ES Report first. Then resubmit your appeal with evidence that ES Report is submitted. Best regards, The FTA

Explanation

Supporting evidence (optional field)

You can upload 40 MB in total for the entire Report.
 Select files
You can select 10 files.

بعد الدخول على صفحة تقديم المستندات، فيمكّنكم النظر في سبب طلب المستندات ونوع المستندات المطلوبة عن طريق قراءة النص المذكور

Economic Substance Report - Appeal - Supplement

Provide more information (selected)

Preview and submission

Please provide more information on the following:

Please file your ES Report first. Then resubmit your appeal with evidence that ES Report is submitted. Best regards, The FTA

Explanation

I have now proceeded to the submission of my ES Report, please remove the penalty.

Supporting evidence (optional field)②

You can upload 40 MB in total for the entire Report.

Supporting Evidence.docx (11 KB) Remove Replace

Select files You can select 10 files.

Cancel Next

بعد توفير المتطلبات يمكنكم إضافة شرح مبسط عما تم توفيره واضافة المستندات المطلوبة

يمكن ارفاق عدد (10) عشر مستندات على ان لا يتعدى حجم جميع الملفات (40) أربعون ميجا بايت (MB)

بعد تعبئة الشرح المبسط وارفاق المستندات الداعمة،
يمكنك الضغط على "التالي"

Next

UNITED ARAB EMIRATES
MINISTRY OF FINANCE

Home Dashboard Signed in as DEMO Licensee Sign out

Economic Substance Report - Appeal - Supplement

Provide more information ✓

Preview and submission (selected)

A. Licensee Details

Please file your ES Report first. Then resubmit your appeal with evidence that ES Report is submitted. Best regards, The FTA

Explanation

I have now proceeded to the submission of my ES Report, please remove the penalty.

Supporting evidence ②

Supporting Evidence.docx

◀ Previous Send Cancel

Privacy policy Customer charter FAQ Guide Helpdesk

وارسال الطلب بعد مراجعة الشرح والمستندات المرفقة
بالضغط على "ارسال"

Send



United Arab Emirates

4. قنوات الدعم لأنشطة الاقتصادية الواقعية

4.1 المشاكل التقنية

يمكن لمركز الاتصال بوزارة المالية أن يجيب على الأسئلة المتعلقة بتسجيل الشركة على موقع وزارة المالية أو أي مشاكل تواجه الشركة بالدخول إلى حسابها على الموقع أو على بوابة الأنشطة الاقتصادية الواقعية أو دمج الحسابات التي تم إنشاؤها بشكل مكرر للشركة في حساب واحد.

إذا واجهت أي مشكلات فنية متعلقة ببوابة الأنشطة الاقتصادية (على سبيل المثال، عدم ظهور الإخطار في لوحة معلومات المرخص له، مشاكل في تقديم الطلبات وما إلى ذلك)، فيرجى مراسلة الدعم الفني على ESRsupport@cbrain.com

4.2 الطلبات المكررة

في حال تبين لك بأنه تم تقديم أكثر من طلب مكرر بنفس البيانات للإخطار أو التقرير الخاص بالأنشطة الاقتصادية الواقعية، فيمكنك التواصل مع السلطات التنظيمية التي تتبعها ليتم الغاء الطلبات المكررة، ويرجى العلم بأن السلطات التنظيمية فقط تستطيع إغلاق الطلبات المكررة.

4.3 تعديل الإخطار والتقرير

في حال رغبتك في تعديل الإخطار أو التقرير الذي تم تقديمه، فيمكنك التواصل مع السلطة التنظيمية التي تتبعها، وذلك حيث أنه السلطات التنظيمية هي المسؤولة عن الموافقة على طلبات التعديل الخاصة بالإخطار والتقرير المقدم، مع العلم بأنه في حال تقديم التظلم بعد تعديل الإخطار أو التقرير فيجب عليك التأكد بأن السلطة التنظيمية قامت بمراجعة الطلب والموافقة عليه أو رفضه وذلك حسب ما تراه السلطة التنظيمية.

ويمكنكم النظر في نقاط التواصل التابعة للسلطات التنظيمية عن طريق مراجعة قسم "م. نقاط التواصل بشأن استفسارات الأنشطة الاقتصادية الواقعية" في ملف الأسئلة الشائعة على صفحة الأنشطة الاقتصادية الواقعية على موقع وزارة المالية

<https://www.mof.gov.ae/ar/strategicpartnerships/pages/esr.aspx>

4.4 الاستشارات الخاصة بالأنشطة الاقتصادية الواقعية

لأسئلة المتعلقة بنطاق وتطبيق أنظمة الأنشطة الاقتصادية الواقعية، يرجى مراجعة المعلومات الموجودة على صفحة الأنشطة الاقتصادية الواقعية التابع لوزارة المالية، أو التواصل مع السلطة التنظيمية أو الحصول على مشورة مهنية.



5. المدد الزمنية للتظلم

5.1 المدد الزمنية لطلبات التظلم الخاصة بالأنشطة الاقتصادية الواقعية

جدول المدد الزمنية لطلبات التظلم الخاصة بالأنشطة الاقتصادية الواقعية

الفترة الزمنية	تصنيف الطلب/حالة الطلب	م
يقوم النظام بعكس التاريخ النهائي لتقديم طلب التظلم	التقديم على طلب التظلم	1
(40) أربعين يوم عمل من تاريخ اكمال الطلب	اصدار القرار التابع لطلب التظلم	2
(5) خمسة أيام عمل من تاريخ صدور القرار	ابلاغ مقدم الطلب بقرار طلب التظلم	3
(5) خمسة أيام عمل من تاريخ طلب المستندات (1)	توفير المستندات الداعمة للسلطة الوطنية للتقييم	4
يقوم النظام بعكس التاريخ النهائي لدفع الغرامة (2)	دفع الغرامة	5

(1) في حال تطلب توفير المستندات أكثر من (5) خمسة أيام عمل فيجب ابلاغ السلطة الوطنية للتقييم عن طريق إعادة ارسال طلب التظلم مع ذكر سبب التأخير والمدة المطلوبة لتوفير المتطلبات، ويحق للسلطة الوطنية للتقييم برفض طلب التظلم في حال لم يتم توفير المستندات المطلوبة.

(2) يرجى النظر في المادة (18) من قرار مجلس الوزارة رقم (57) لسنة 2020 في شأن تحديد متطلبات الأنشطة الاقتصادية الواقعية بشأن تاريخ سداد الغرامة الإدارية.